

مخالفات كبرى بني عليها قرار الجلسة الخاصة لمجلس حقوق الانسان حول السودان

أبوذر المنا

خبير القانون الدولي الإنساني

والقانون الدولي لحقوق الانسان

- مجلس حقوق الإنسان يخالف القانون الدولي الإنساني بمساواته بين الجيش الوطني ومليشيا (الدعم السريع أو الجنجويد المتمردة)
- من المفارقات قبول حكومة السودان بازدواجية بل وتعدد الولاية الأممية (بعثة أممية، مكتب تمثيل للمفوضية السامية وخبير مستقل)
- حكومة قحت كسرت أجنحة السودان الدبلوماسية والحقوقية المدنية القوية و قدمت السودان فريسة سهلة الاتهام في المنابر الدولية والإقليمية

اختتم مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف بعد ظهر أول أمس الحادي عشر من مايو ٢٠٢٣ اختتم دورته الاستثنائية السادسة والثلاثين بشأن تأثير النزاع المستمر على حقوق الإنسان في السودان، واعتمد قرارا قرر فيه أن تشمل ولاية الخبير المعين المعني بحقوق الإنسان في السودان، بأثر فوري، للرصد التفصيلي وتوثيق جميع ادعاءات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان منذ 25 أكتوبر 2021، بما في ذلك تلك الناشئة مباشرة عن النزاع الحالي، وتقديم تقارير إلى مجلس حقوق الإنسان.

اللافت في هذه الفقرة أنها موجهة سياسياً وذلك بحصر الاطار الزمني فقط بداية من 25 اكتوبر تاريخ الخلاف بين الشركاء العسكريين والسياسة غير العسكريين (الذين يصعب وصفهم بالمدنيين لممارساتهم المخالفة لشرط المدنية)، وهذا القيد الزمني ينجلي من خلاله ميول صاحب الارادة الأممية سواء كان خبيراً مستقلاً أو مفوضية سامية الى طرف مجموعة سياسية بعينها ونعني هنا ما يسمى (بقوى الحرية والتغيير) ويصعب انتفاء فرضية التحيز والتمييز المنافية للمبادئ القانونية للمنظومة الأممية إذ يستحيل أن يكون ذلك جهلاً فالنظام السياسي الذي قام بعد التغيير في ديسمبر لم يكن ديمقراطياً إذ لم يفوض الشعب أحداً ولم تقم أية انتخابات وكل الممارسات التي تمت منذ ذلك الحين اتسمت بالتسلط والديكتاتورية والافصاء وتمت ممارسة شنيعة لانتهاكات شملت كافة حقوق الانسان الواردة في القانون الدولي الانساني والقوانين الوطنية والإقليمية.

مخالفة مجلس حقوق الانسان في هذا القرار أنه نسي أن الأمم المتحدة لا تدافع عن نموذج محدد للحكومة ولكنها تروج للحكم الديمقراطي كمجموعة من القيم والمبادئ التي يجب اتباعها من أجل مشاركة أكبر ومساواة وأمن وتنمية بشرية. وتوفر الديمقراطية بيئة تحترم حقوق الإنسان والحرية الأساسية، ويتم فيها ممارسة إرادة الشعب التي يعبر عنها بحرية، فان للناس رأي في القرارات ويمكنهم محاسبة صناع القرار، وان للنساء والرجال حقوق متساوية وجميع الناس في مأمن من التمييز.

ومن أكبر المخالفات التي ارتكبتها القرار المذكور هو المساواة بين جيش السودان الوطني وبين مليشيا تمارس الارتزاق على مرأى ومسمع من المجتمع الدولي تجاهل مبدأ أساسي في القانون الدولي وهو حق الدفاع الشرعي الوارد في القانون الدولي والبروتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949 وما نصت عليه المادة الأولى من هذا البروتوكول المتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية والتي تدور علي إقليم أحد الأطراف السامية المتعاقدة بين قواته المسلحة وقوات مسلحة منشقة أو جماعات نظامية مسلحة أخرى وتمارس تحت قيادة مسؤولية علي جزء من إقليمه من السيطرة ما يمكنها من القيام بعمليات عسكرية متواصلة ومنسقة، وتستطيع تنفيذ هذا الملحق "البروتوكول". وكذلك مخالفة ميثاق الأمم المتحدة المادة 51 التي تنص على أنه: (ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو

ينتقص الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء "الأمم المتحدة" وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي، والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع عن النفس تبلغ إلى المجلس فوراً، ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما للمجلس - بمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمرة من أحكام هذا الميثاق - من الحق في أن يتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذها من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه).

وقد اعتمد القرار بالتصويت بأغلبية 18 صوتاً مؤيداً و15 صوتاً معارضاً وامتناع 14 عضواً عن التصويت، كما رحب المجلس بتعيين مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (التونسي) رضوان نويصر خبيراً معيناً له في مجال حقوق الإنسان في السودان في 16 ديسمبر 2022 وهنا نستغرب المفارقات في قبول حكومة السودان بازدواجية بل وتعدد الولاية الأممية (بعثة أممية، مكتب تمثيل للمفوضية السامية وخبير مستقل) وهذا لا يستغرب هذا التنازل المخجل عن السيادة الوطنية من حكومة كان احد اهم همومها نسف كل منجزات الشعب السوداني على المستويين الدولي والاقليمي جربها على الكفاءات الدبلوماسية والحقوقية وشنها حرباً ضروساً على الناشطين والمظمات الوطنية العاملة في الفضاء الدولي والأممي ولأن قادة حكومة قحت كانوا من الذين يجرون وراء الأجهزة الغربية لسنوات لفرض عقوبات جائرة على السودان وكانت تتصدى لها ولكل متريص بالسودان هذه المنظمات الوطنية ما كان من حكومة قحت وفي أعرب واقعة حدثت في الأمم المتحدة ما كان منها الا أن كلبت باسم حكومة السودان الغاء تسجيل تسع منظمات سودانية حاصلة على الصفة الاستشارية للأمم المتحدة والتي كان سيكون دورها الان جليا في نسف مثل هذه المؤامرات وهذه واحدة من الجرائم العظمى التي ارتكبتها حكومة قحت في حق الشعب السوداني

بالعودة للقرار فقد دعا المجلس إلى وقف فوري للعنف من قبل (جميع الأطراف)، دون شروط مسبقة، والتأسيس السريع للوصول الإنساني الكامل والأمن ودون عوائق، وإعادة تأهيل البنية التحتية الأساسية الحيوية، وحل متفاوضي وسلمي للنزاع على أساس حوار شامل، وإعادة التزام جميع الأطراف مع شعب السودان بالعودة إلى انتقاله نحو (حكومة يقودها المدنيون) وهذا نص خادع في القرار تعوزه اللباقة الدبلوماسية وما هان على من صاغ هذا القرار أن ينص على حكومة ديمقراطية فالديمقراطية كما نصت عليه مرجعيات عمل مجلس حقوق الإنسان هي إحدى القيم الأساسية للأمم المتحدة. وتدعم الأمم المتحدة الديمقراطية من خلال تعزيز حقوق الإنسان والتنمية والسلام والأمن، وتقول إنها منذ توقيع ميثاق الأمم المتحدة، بذلت الأمم المتحدة الجهود لدعم الديمقراطية في جميع أنحاء العالم و تتجسد هذه القيم في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومفهوم الديمقراطية بحسبه هي "إرادة الشعب هي أساس سلطة الحكومة". بل إن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يطورها ويضع الأساس القانوني لمبادئ الديمقراطية في القانون الدولي لكن ليس من أسس العمل الأممي استغلال ضعف الدول لمجاراة أجنداث سياسية لمحاو بعينها بممارسة التمييز وتزييف الحقائق والوقائع لتحقيق أهداف غير تلك التي هي أساس ولاية أية من المؤسسات الأممية.

وينص القرار بأنه (أدان المجلس جميع الانتهاكات والتجاوزات المبلغ عنها لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك أعمال العنف الجنسي والجنساني المبلغ عنها)، التي ارتكبتها منذ بداية الأعمال العدائية (من قبل جميع أطراف النزاع) في جميع أنحاء البلاد، ودعا أطراف النزاع في السودان إلى بأقصى درجات ضبط النفس والامتناع عن المزيد من الانتهاكات والتجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الإنساني الدولي. كما دعت جميع أطراف النزاع إلى وقف أي تدبير أدى إلى تفاقم الأزمة الإنسانية، والسماح بسرعة بالمرور الكامل والأمن ودون عوائق للإغاثة الإنسانية للمدنيين المحتاجين وتيسيره.

في القرار، أدان المجلس أية هجمات على العاملين في المجال الإنساني والصحي، وعلى مبانى وأعضاء المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني والمجتمع الدبلوماسي في السودان، وحث جميع أطراف النزاع في السودان على احترام وحماية المدنيين، بمن فيهم العاملون في المجال الإنساني والعاملون الصحيون، والبنية التحتية المدنية، والسماح بالوصول الكامل والأمن ودون عوائق للمساعدات الإنسانية إلى السودان وفي جميع أنحاءه.

قرر المجلس أن تشمل ولاية الخبير المفوض السامي المعين، بأثر فوري، أيضا الرصد التفصيلي وتوثيق جميع ادعاءات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وتقديم تقارير إلى مجلس حقوق الإنسان منذ 25 أكتوبر 2021، بما في ذلك تلك الناشئة مباشرة عن النزاع الحالي، فضلا عن التركيز بشكل خاص على منع حدوث المزيد من هذه الانتهاكات والتجاوزات. طلب القرار من المفوض السامي، بمساعدة الخبير المعين المعني بحقوق الإنسان في السودان، أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورتيه الرابعة والخمسين والسابعة والخمسين، تحدينا شفوياً عن حالة حقوق الإنسان في السودان.

وبحسب ما جاء في الفقرات الثلاث السابقة للقرار المذكور يتضح جلياً على أن هذا القرار انبنى على معلومات فيها كثير من التزييف وتغيير الحقائق وبغض النظر عن مصدر هذه المعلومات سواء الخبير المستقل أو مكتب المفوض السامي بالسودان أو حتى البعثة الدولية فالواضح أن هذا المصدر خالف مدونة سلوك قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان المادة 6- الواجبات التي تنص على أنه دون المساس بالواجبات المنصوص عليها في إطار الولاية، يقوم أصحاب الولايات بما يلي: (أ) السعي دوماً إلى تقصي الحقائق، استناداً إلى معلومات موضوعية موثوقة مستمدة من مصادر ذات صلة وجديرة بالثقة، تحققوا من صحتها حسب الأصول، إلى أبعد حدٍّ ممكن؛ أو ما جاء في الأحكام العامة للمسودة المذكورة بالتصرف بصورة مستقلة وممارسة مهامهم وفقاً لولايتهم، عن طريق تقييم مهني ومحايد للوقائع بالاستناد إلى معايير حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، ودون أي شكل غير ذي صلة من أشكال التأثير أو التحريض أو الضغط أو التهديد أو التدخل، مباشراً كان ذلك أم غير مباشر، من جانب أي طرف، سواء أكان صاحب مصلحة أم لا، ولأي سبب من الأسباب، إذ يتصل مفهوم الاستقلال بمركز أصحاب الولايات وبحريتهم في تقييم مسائل حقوق الإنسان التي يُدعون لدراستها في إطار ولايتهم

أخيراً كانت نتائج التصويت كما يلي:

لصالح القرار (18): الأرجنتين وبلجيكا وشيلي وكوستاريكا والتشيك وفنلندا وفرنسا وجورجيا وألمانيا وليتوانيا ولوكسمبورغ والمكسيك والجبل الأسود وباراغواي ورومانيا وأوكرانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

ضد القرار (15): الجزائر وبوليفيا والصين وكوبا وإريتريا وغامبيا وماليزيا والمغرب وباكستان وقطر والسنغال والصومال والسودان والإمارات العربية المتحدة وفيت نام.

الامتناع عن التصويت (14): بنغلاديش وبنين والكاميرون وكوت ديفوار والغابون وهندوراس والهند وكازاخستان وقيرغيزستان وملاوي وجزر المالديف ونيبال وجنوب أفريقيا وأوزبكستان.

وكانت الجلسة الاستثنائية بدأت ببيان أدلى به فولكر تورك، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، الذي أدان بشدة هذا العنف الوحشي، الذي داس فيه الجانبان القانون الإنساني الدولي، ولا سيما مبادئ التمييز والتناسب والاحتياطات. وقال إنه من الضروري أن يلتزم كلا الطرفين بشكل عاجل بعملية سياسية شاملة وبسلام متفاوض عليه. قال السيد تورك إن مجلس حقوق الإنسان دعا هذه الدورة الاستثنائية إلى التعبير عن قلقه العاجل على حقوق وحياة شعب السودان. وحث جميع الدول ذات النفوذ في المنطقة على تشجيع حل هذه الأزمة بكل الوسائل الممكنة.

المعلوم أنه ستعقد الدورة العادية الثالثة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان في الفترة من 19 يونيو إلى 14 يوليو 2023 وعلى حكومة السودان وعلى أبناء السودان البرره داخل وخارج السودان الاستعداد لرد المظالم والانتهاكات التي تعرض لها شعبنا الكريم رجالا ونساء والأمر فيها ما تعرضت له حرائرنا من هتك للأعراض وما لاقته عاصمة الصمود من تدمير ممنهج وجرائم ضد الإنسانية واسعة وهنا ندعو لحملة وطنية واسعة للظهور أمام هذه المنابر الأمامية والدولية بكل ما يتوافر لنا من وثائق لانتهاكات متمردي الجنجويد ومرزقتها.